

## سنن البيهقي الكبرى

11019 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال رسول الله ﷺ لا يغلر الرهن فبذلك يمنع صاحب الرهن أن يبتاع من الذي رهنه عنده حتى يبتاع من غيره هكذا وجدته في كتابي وصوابه فيما أظن وذلك يعني غلق الرهن أن يمنع صاحب الرهن أن يبتاع من الذي رهنه عنده حتى يبتاع من غيره فقال لا يغلر الرهن يعني لا يمنع صاحب الرهن من مباحة المرتهن والله أعلم